حضور الميت بين يديه

وحضور الميت بين يديه, فلا تصح على جنازة محمولة ولا من وراء جدار. هذا أيضا من الشروط وهو أن يكون الميت بين يدي الإمام موضوعا على الأرض فإن كان على الأعناق ما صُلِّي عليه وهو محمول على الأعناق، كذلك إن كان من وراء الجدار -جدار المسجد مثلا- لا يُصَلَّى عليه حتى يُقَرَّب إلى الإمام. نعم.